

وزارة المالية

أمر عدد 663 لسنة 1997 مؤرخ في 19 أفريل 1997 يتعلق بتنقيح الأمر عدد 1057 لسنة 1994 المؤرخ في 9 ماي 1994 المتعلق بضبط قائمة التجهيزات اللازمة للإستثمارات المنجزة في قطاع النقل عبر الطرقات للأشخاص والنقل الدولي للبضائع عبر الطرقات والنقل البحري والجوي المؤهلة للإنتفاع بالحوافز الجبائية المنصوص عليها بالفصل 50 من مجلة تشجيع الإستثمارات وبتحديد شروط منح هذه الحوافز.

إن رئيس الجمهورية،

باقتراح من وزير المالية،

وبعد الإطلاع على مجلة الأداء على القيمة المضافة التي تم إصدارها بالقانون عدد 61 لسنة 1988 مؤرخ في 2 جوان 1988 كما وقع تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون عدد 109 لسنة 1995 المؤرخ في 25 ديسمبر 1995 المتعلق بقانون المالية لسنة 1996،

وعلى القانون عدد 62 لسنة 1988 المؤرخ في 2 جوان 1988 المتعلق بمراجعة نظام المعلوم على الإستهلاك كما وقع تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون عدد 113 لسنة 1996 المؤرخ في 30 ديسمبر 1996 المتعلق بقانون المالية لسنة 1997،

وعلى القانون عدد 113 لسنة 1989 المؤرخ في 30 ديسمبر 1989 المتعلق بتطبيق تعريفية جديدة للمعاليم الديوانية عند التوريد كما وقع تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون عدد 113 لسنة 1996 المؤرخ في 30 ديسمبر 1996 المتعلق بقانون المالية لسنة 1997،

وعلى مجلة تشجيع الإستثمارات الصادرة بالقانون عدد 120 لسنة 1993 المؤرخ في 27 ديسمبر 1993 وخاصة الفصل 50 منها،

وعلى القانون عدد 113 لسنة 1996 المؤرخ في 30 ديسمبر 1996 المتعلق بقانون المالية لسنة 1997 وخاصة الفصلين 18 و 19 منه،

وعلى الأمر عدد 1057 لسنة 1994 المؤرخ في 9 ماي 1994 المتعلق بضبط قائمة التجهيزات اللازمة للإستثمارات المنجزة في قطاع النقل عبر الطرقات للأشخاص والنقل الدولي للبضائع عبر الطرقات والنقل البحري والجوي المؤهلة للإنتفاع بالحوافز الجبائية المنصوص عليها بالفصل 50 من مجلة تشجيع الإستثمارات وبتحديد شروط منح هذه الحوافز كما وقع تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة،

وعلى رأي وزير الصناعة ووزير النقل،

وعلى رأي المحكمة الإدارية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تضاف الى القائمة المبينة بالملحق عدد I من الأمر السابق الذكر التجهيزات التالية :

م 870120.0 - جرارات جديدة خاصة بالطرقات

871639.0 - مجرورات وأنصاف المجرورات

م 870421.9 - عربات جديدة لنقل البضائع ذات محرك بمكبس يعمل بالضغط (ديزل أو نصف ديزل) وبوزن جملي يفوق 3500 كلغ ولا يتجاوز 5000 كلغ.

م 870422 - عربات جديدة لنقل البضائع ذات محرك بمكبس يعمل بالضغط (ديزل أو نصف ديزل) وبوزن جملي يفوق 5000 كلغ ولا يتجاوز 20.000 كلغ باستثناء الشاحنات ذات صناديق قلابية وشاحنات صهاريج وشاحنات نقل الخرسانة وشاحنات رفع الفضلات.

م 870423.0 - عربات سيارة جديدة لنقل البضائع ذات محرك يعمل بالضغط (ديزل أو نصف ديزل) وبوزن جملي يفوق 20.000 كلغ.

الفصل 2 - وزير المالية ووزير الصناعة ووزير النقل مكلفون كل فيما يخصه بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 19 أفريل 1997.

زين العابدين بن علي